

تاج العروس من جواهر القاموس

يقول : إذا أُجِمَّت هذه البيئُ قَدَرًا ما يُعْقَدُ وَزَمُّ الدَّلْوِ ثَابِتٌ بِمَاءٍ كَثِيرٍ . والعِقَابُ : ما يَثُوبُ لها من الماءِ جمعُ عَقَبٍ . وَأَمَّا قولُ عَمْرٍو بنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ : .

أَطْلَأْتُ فِرَاطَهُمْ حَتَّى إِذَا مَا ... فَتَلَّاتُ سَرَاتِهِمْ كَانَتْ قَطَاطِ أَيْ أَطْلَأْتُ إِمْهَالَهُمْ وَالتَّأَنَّى بِهِمْ إِلَى أَنْ قَتَلْتُهُمْ . وَافْتَرَطَ الرَّجُلُ وُلْدًا : مَاتُوا صِغَارًا . وَافْتَرَطَ الْوَالِدُ : عَجَّلَ مَوْتَهُ عَنْ ثَعْلَابٍ . وَأَفَرَطَتِ الْمَرْأَةُ أَوْلَادًا : قَدِّمَتْهُمْ . قَالَ شَمِرٌ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيَّةً فَصِيحَةً تَقُولُ : افْتَرَطْتُ ابْنَيْي . وَأَفَرَطَ وَوَلَدًا : مَاتَ لَهُ وَوَلَدٌ صَغِيرٌ . وَافْتَرَطَ أَوْلَادًا : قَدِّمْتَهُمْ . وَفَرَطَ إِلَيْهِ مِنْ كَلَامٍ وَقَوْلٌ : سَبَقَ وَكَذَلِكَ فَرَطَ أَمْرٌ قَبِيحٌ أَيْ سَبَقَ . وَفَرَطَ الرَّجُلُ فُرُوطًا : شَتَمَ نَقَلَهُ ابْنُ الْقَطَّاعِ . وَأَمْرُهُ فُرُطٌ بَضَمٌ تَتَيْنُ أَيْ مَتْرُوكٌ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا " أَيْ مَتْرُوكًا تَرَكَ فِيهِ الطَّاعَةَ وَغَفَلَ عَنْهَا وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : أَمْرٌ فُرُطٌ : مُتَهَاوَنٌ بِهِ مُضَيِّعٌ . وَقَالَ الزَّجَّاجُ : أَيْ كَانَ أَمْرُهُ النَّفْرِيطَ وَهُوَ تَقْدِيمُ الْعَجْزِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَيْ نَدَمًا وَيُقَالُ : سَرَفًا . وَأَفَرَطَهُ : تَرَكَهُ وَخَلَّاهُ كَفَرَطَهُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " لَا تَرَى الْجَاهِلَ إِلَّا مُفَرَطًا أَوْ مُفَرَّطًا " أَيْ مُسْرِفًا فِي الْعَمَلِ أَوْ مُقْصَصًا فِيهِ . وَتَفَرَّطَ الشَّيْءُ : فَاتَ وَقَوْتُهُ كَتَفَارَطَ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " نَامَ عَنِ الْعِشَاءِ حَتَّى تَفَرَّطَتْ " أَيْ فَاتَ وَقَتُّهَا قَبْلَ أَدَائِهَا . وَافْتَرَطَ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ : تَقَدَّمَ وَسَبَقَ . وَفُلَانٌ مُفْتَرَطٌ السَّجَّالُ إِلَى الْعُلَا أَيْ لَهُ فِيهِ قُدْمَةٌ . قَالَ الشَّاعِرُ : .

مَا زِلْتُ مُفْتَرَطَ السَّجَّالِ إِلَى الْعُلَا ... فِي حَوْضِ أَيْلَاجٍ تَمْدُرُ التُّرُنُوقًا وَمَفَارِطُ الْبِلَادِ : أَطْرَافُهُ قَالَ أَبُو زُبَيْدٍ : .

وَسَمَوْا بِالْمَطِيِّ وَالذُّبُلِ الصُّ ... مَّ لِعَمَّيَاءَ فِي مَفَارِطِ بَيْدِ وَفُلَانٌ ذُو فُرُطَةٍ فِي الْبِلَادِ بِالضَّمِّ إِذَا كَانَ صَاحِبَ أَسْفَارٍ كَثِيرَةٍ . وَالْفُرُطُ بَضَمٌ تَتَيْنُ : الْأَمْرُ يُفَرَطُ فِيهِ وَقِيلَ : هُوَ الْإِعْجَالُ . وَفَرَطَ عَلَيْهِ يَفَرُطُ أَذَاهُ . وَفَرَطَ أَيُّضًا إِذَا تَوَانَى وَكَسَلَ . وَالْفَرَطُ مُحَرَّكَةٌ : الْعَجَلَةُ . وَأَفَرَطَهُ : أَعْجَلَهُ . قَالَ سِبْوَِيَّةٌ : وَقَالُوا : فَرَطَكَ إِذَا كُنْتَ

تُحَذِّرُهُ مِنْ بَيْعِنَ يَدَيْهِ شَيْئاً أَوْ تَأْمُرُهُ أَنْ يَتَّقَدِّمَ . وَهِيَ مِنْ أَسْمَاءِ
الْفِعْلِ الَّذِي لَا يَتَّعَدِّي . وَالْإِفْرَاطُ : الزِّيَادَةُ عَلَى مَا أُمِرَتْ . وَالْفِرَاطُ
فِي الْقَوْلِ : أَكْثَرَ . وَالْفِرَاطُ مُحَرَّرٌ كَقَوْلِهِ : الْأَمْرُ الَّذِي يُفَرِّطُ فِيهِ
صَاحِبُهُ أَي يُضَيِّعُ . وَتَفَارِطَاتُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا : تَأَخَّرَتْ . وَفَرَّطَ عَنْهُ
تَفَرُّطاً : كَفَّ عَنْهُ . وَفَرَّطَهُ : أَمَهَلَهُ . وَالْفِرَاطُ ككِتَابٍ : التَّسْرُّكُ .
وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : مَا أَفَرَّطْتُ مِنَ الْقَوْمِ أَحَدًا أَي مَا تَرَكَتُ . وَفَرَّطَ
كَفَرَّحَ إِذَا سَبَقَ لُغَةً فِي فِرَاطٍ كَنَصَرَ نَقْلَهُ الصَّغَانِي . وَقَالَ أَبُو
زِيَادٍ : الْفِرْطُ بضمُّ تَيْنٍ : طَرَفُ الْعَارِضِ عَارِضِ الْيَمَامَةِ وَأَنْشَدَ بِيئْتِ
وَعَلَّةَ الْجَرْمِيِّ الَّذِي سَبَقَ ذِكْرُهُ أَنْفَاءً . وَقَدْ سَمَّوْا فَرِطاً وَفَرِيطاً
كَزُبَيْرٍ . وَتَفَارِطَتُهُ الْهُمُومُ : لَا تَزَالُ تَأْتِيهِ الْحَيْنَ بَعْدَ الْحَيْنِ . وَهُوَ
مَجَازٌ . وَتَقُولُ : اللَّهْمَّ اغْفِرْ لِي فَرَطَاتِي أَي مَا فَرَّطَ مِنِّْي وَهُوَ مَجَازٌ .
ف ر غ ل ط .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : فَرَّغَلِيطٌ بِالْفَتْحِ : قَرْيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ قُرْطُيبَةَ وَمِنْهَا
أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ
الَّذِي زُودَ لُسَيْبِيُّ الْقُرْطُيبِيُّ الشَّقُورِيُّ الْفَرَّغَلِيطِيُّ خَرَجَ مِنَ الْأَنْدَلُسِ إِلَى
بَغْدَادَ وَكَانَ ثَبِيحاً جَدِلاً فِي السُّنَّةِ تُوْفِّيَ سَنَةَ 544 .